

Distr.: General
31 January 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والثلاثون

٢٧ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧

البندان ٢ و ٥ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير الاجتماع السنوي الثالث والعشرين للمقررين/الممثلين
الخاصين، والخبراء المستقلين، ورؤساء الأفرقة العاملة في
إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (جنييف،
من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦)، بما يشمل معلومات
محدثة عن الإجراءات الخاصة

مذكرة من الأمانة



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-01429(A)



* 1 7 0 1 4 2 9 *

المحتويات

الصفحة

٣		أولاً - مقدمة
٣		ثانياً - حقائق وأرقام
٣		ألف - الولايات الجديدة
٣		باء - المكلفون بالولايات
٣		جيم - الزيارات القطرية
٤		دال - البلاغات
٤		هاء - التواصل الإعلامي والتوعية العامة
٥		واو - التقارير والدراسات المواضيعية
٦		زاي - المساهمات في وضع المعايير وحماية وتعزيز حقوق الإنسان
٧		حاء - المنتدى والمشاورات وحلقات العمل والاجتماعات الأخرى
٨		طاء - العمل مع هيئات أخرى من منظومة الأمم المتحدة والآليات الإقليمية
٩		ياء - أنشطة المتابعة
١٠		ثالثاً - اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة
١٢		رابعاً - أعمال الترهيب والانتقام
١٣		خامساً - الاجتماع السنوي الثالث والعشرون للإجراءات الخاصة
١٣		ألف - اللجنة التنسيقية
١٤		باء - القضايا المواضيعية وأساليب العمل
١٩		جيم - المشاورات مع أصحاب المصلحة

أولاً- مقدمة

١- يتضمن هذا التقرير عرضاً عاماً لنظام الإجراءات الخاصة بسلط الضوء على الأنشطة التي اضطلع بها المكلفون بالولايات في عام ٢٠١٦. ويقدم أيضاً معلومات عن عمل اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة، وتفاصيل عن النقاط الرئيسية التي تناولتها المناقشات، والاستنتاجات المنبثقة من الاجتماع السنوي الثالث والعشرين للإجراءات الخاصة.

ثانياً- حقائق وأرقام

ألف- الولايات الجديدة

٢- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في عام ٢٠١٦، ولايتين جديدتين هما ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية (القرار ٢/٣٢)، وولاية المقرر الخاص المعني بالحقوق في التنمية (القرار ١٤/٣٣). ويبلغ مجموع عدد الولايات الآن ٥٧ ولاية، ٤٣ منها مواضيعية و ١٤ قطرية (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الحادي عشر).

باء- المكلفون بالولايات

٣- يشمل نظام الإجراءات الخاصة حالياً ٨١ منصب مكلف بولاية. وعيّن مجلس حقوق الإنسان ١٣ مكلفاً جديداً بولايات في عام ٢٠١٦. وقد طرأ تحسن طفيف على التوازن بين الجنسين؛ ذلك أن ٤٢ في المائة من مجموع المكلفين بولايات إناث، و ٥٨ في المائة منهم ذكور.

٤- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان ٢٢,٥ في المائة من المكلفين بالولايات ينتمون إلى دول أعضاء في الأمم المتحدة من المجموعة الأفريقية، و ١٦ في المائة من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، و ١٢,٥ في المائة من مجموعة دول أوروبا الشرقية، و ١٩ في المائة من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، و ٣٠ في المائة من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الثاني).

جيم- الزيارات القطرية

٥- أجرى المكلفون بولايات ٩٦ زيارة ميدانية إلى ٦٥ دولة وإقليماً، أي ٢٠ زيارة أكثر مما أجروه في عام ٢٠١٥، وهي زيادة نسبتها ٢٦ في المائة (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الرابع). ووجهت دولتان عضوان إضافيتان دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة، وبذلك يكون مجموع الدول التي أفادت رسمياً بأنها ستقبل دائماً طلبات الزيارات القطرية ١١٧ دولة عضواً ودولة واحدة مراقبة غير عضو (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الثالث).

- ٦- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت الغالبية العظمى من الدول الأعضاء، أي ١٦٧ دولة، قد تلقت زيارة واحدة على الأقل من مكلف بولاية. غير أن ٢٦ دولة عضواً لم يزرها بعد أي مكلف بولاية، تسع منها لم تتلق طلب زيارة بعد، و١٧ منها لم توافق على الزيارة بعد أو أن الزيارة لم تجر بعد (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الخامس^(١)).
- ٧- وأجرى المكلفون بالولايات أيضاً عدة زيارات أكاديمية وزيارات عمل لأغراض منها إثراء تقاريرهم ودراساتهم، أو إهداء المشورة التقنية للحكومات أو أصحاب المصلحة الآخرين.

دال - البلاغات

- ٨- أحال المكلفون بولايات ٥٢٦ بلاغاً إلى ١١٩ دولة و٢٣ جهة فاعلة من غير الدول في عام ٢٠١٦؛ وأُرسل ٤٥٥ من هذه البلاغات في إطار مشترك. وتناولت البلاغات المرسلة حالات ٢٨٢ ١ فرداً، منهم ٢١٦ أنثى و٨٢١ ذكراً (بينما لا يُعرف نوع جنس ٢٤٥ منهم). وورد في عام ٢٠١٦ ما مجموعه ٤٠١ رد، شمل ٢٩١ رداً منها بلاغات أُحيلت خلال العام نفسه، وبذلك يكون متوسط معدل الردود ٥٥ في المائة، مسجلاً زيادة نسبتها ١٣ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٥. وتنوعت الردود بين الإقرار بالاستلام والردود الموضوعية (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل السادس).
- ٩- وصدرت ثلاثة تقارير عن البلاغات في عام ٢٠١٦ (A/HRC/31/79، وA/HRC/32/53، وA/HRC/33/32، وCorr.1).
- ١٠- وفي عام ٢٠١٦، أحال الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي إلى الدول ٨٠١ حالة اختفاء قسري جديدة، منها ٣٨٩ حالة في إطار إجراءات عاجلة. واستطاع الفريق العامل توضيح ٢٠٦ حالات.
- ١١- وأصدر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي ٦١ رأياً في عام ٢٠١٦. وخلال السنة، تلقى الفريق العامل معلومات بشأن الإفراج عن ٢٠ فرداً على الأقل (منهم خمس نساء) عقب آرائه التي اعتبر فيها احتجاز المشتكين تعسفياً.

هاء - التواصل الإعلامي والتوعية العامة

- ١٢- أصدر المكلفون بولايات ٤٦١ منتجاً إعلامياً، إما فردياً أو جماعياً، منها ٣٢٢ نشرة صحفية و٩٧ إخطاراً إعلامياً و٤٢ بياناً إعلامياً للتوعية بمجموعة من قضايا حقوق الإنسان،

(١) ترد معلومات عن حالة جميع الزيارات القطرية التي طلبها المكلفون بولايات، والزيارات المقبلة، في الصفحتين الشبكتين: http://spinternet.ohchr.org/_Layouts/SpecialProceduresInternet/ViewCountryVisits.aspx? lang=ar و http://spinternet.ohchr.org/_Layouts/SpecialProceduresInternet/Forthcomingcountryvisits.aspx.

بعض منها حالات فردية، والتعبير عن قلقهم بشأنها. وظل عدد المنتجات الإعلامية الصادرة مساوياً تقريباً لعددتها في عام ٢٠١٥.

١٣- وأصدرت اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة (اللجنة التنسيقية) ورؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان ستة نشرات صحفية وبيانات عامة إضافية أعربوا فيها عن أمور منها القلق إزاء الأزمة المالية للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحاولة بعض الدول أن تعرقل بأثر رجعي إنشاء ولاية الخبر المستقل المقرر أن يُعنى بالتصدي للعنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، وكذلك بمناسبة يوم حقوق الإنسان في عام ٢٠١٦ (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الثامن).

واو- التقارير والدراسات المواضيعية

١٤- أصدر المكلفون بالولايات ١٧٤ تقريراً؛ قُدم ١٣٤ تقريراً منها إلى مجلس حقوق الإنسان (منها ٥٨ تقريراً عن زيارات قطرية)، و ٤٠ تقريراً إلى الجمعية العامة (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل السابع). ولم يقدم مكلفان من المكلفين بولايات أي تقرير إلى الجمعية العامة ولكنهما أجريا حواراً تفاعلياً معها.

١٥- وقدمت الخبرة المستقلة المعنية بالتمتع بحقوق الإنسان بالنسبة للأشخاص المصابين بالملق والمقرر الخاص المعني بالحقوق في الخصوصية، اللذين أنشئت ولايتاهما في عام ٢٠١٥، تقريريهما الأولين إلى مجلس حقوق الإنسان، حيث عرضا رؤيتهما وأساليب عملهما (A/HRC/31/63 و A/HRC/31/64). وأبرزت الرؤى والمجالات ذات الأولوية أيضاً في تقرير المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية (A/HRC/31/59) التي عُينت حديثاً، وتقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه (A/HRC/32/32).

١٦- وقدم المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً تقريريهما النهائيين اللذين يتضمنان عرضاً عاماً للأنشطة التي اضطلعوا بها خلال السنوات الست في منصبيهما، بما في ذلك التقدم المحرز والتحديات المتبقية (A/HRC/32/39 و A/HRC/32/35).

١٧- وتناولت التقارير المواضيعية المنشورة في عام ٢٠١٦ مجموعة من قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك آثار العمليات الزراعية الصناعية في حقوق الإنسان الواجبة للمجتمعات الأصلية والمحلية (A/71/291)، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة في عملية صنع القرار (A/HRC/31/62)، وحقوق الإنسان وتغير المناخ (A/HRC/31/52)، وحرية التعبير والقطاع الخاص في العصر الرقمي (A/HRC/32/38)، والأصولية وتأثيرها في الحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات (A/HRC/32/36)، وحماية استقلال القضاء والمحامين والمهنة القانونية (A/71/348)، والاتفاقات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف وتأثيرها في حقوق الإنسان للمهاجرين (A/HRC/32/40).

١٨ - وركز عدد من المكلفين بالولايات في تقاريرهم على إدماج المنظور الجنساني في مجالاتهم المواضيعية، بما في ذلك المجالات المتعلقة بالحقوق في الغذاء (A/HRC/31/51)، وحظر التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (A/HRC/31/57)، وإعمال حق الإنسان في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي (A/HRC/33/49).

١٩ - وركز مكلفون آخرون بالولايات على فترات أزمات (ما بعد انتهاء) النزاع والأزمات الإنسانية، بما في ذلك ما يتعلق بالتدمير المتعمد للتراث الثقافي (A/71/317)، والأقليات في حالات الأزمات الإنسانية (A/71/254)، والاتجار بالأشخاص في حالات النزاع وما بعد النزاع (A/HRC/32/41 و A/71/303)، والمشاورات الوطنية بشأن تصميم وتنفيذ تدابير العدالة الانتقالية (A/71/567).

٢٠ - وركزت أيضاً تقارير صادرة عن بعض المكلفين بالولايات على أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك التدفقات المالية غير المشروعة وحقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (A/HRC/31/61)، والحقوق في الصحة وأهداف التنمية المستدامة (A/71/304).

زاي- المساهمات في وضع المعايير وحماية وتعزيز حقوق الإنسان

٢١ - أصدر الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال إرشاداته النهائية المتعلقة بخطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان^(٢)، التي قدم فيها توصيات حول وضع وتنفيذ وتحديث خطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

٢٢ - وأعدت المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات الكتيب المعنون "الحقوق اللغوية للأقليات اللغوية: دليل عملي للتنفيذ"^(٣)، الذي يهدف إلى أن يكون بمثابة أداة عملية لمساعدة واضعي السياسات وأصحاب الحقوق في التوصل إلى فهم أفضل للحقوق اللغوية، ويعرض أفضل الممارسات التي يمكن استنساخها في سياقات مختلفة.

٢٣ - وقدم المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان تصوراتته بشأن الممارسات الجيدة في مجال حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والتدابير التي تهيئ بيئة مواتية للدفاع عن حقوقهم. ويحدد المقرر الخاص سبعة مبادئ تشكل ركيزة هذه الممارسات الجيدة، ويقدم عدداً من التوصيات بشأن سبل تعزيزها واستنساخها ونشرها (A/HRC/31/55).

٢٤ - وواصل الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير عمله في مجال الدعوة إلى صك دولي ملزم قانوناً

(٢) متاحة في الرابط التالي: www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/UNWG_NAPGuidance.pdf.

(٣) متاح في الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/Issues/Minorities/SRMinorities/Pages/LanguageRights.aspx.

لتنظيم الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وأصدر تقريراً مؤقتاً عن دراسته العالمية الجارية بشأن القوانين والنظم الوطنية المتعلقة بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة (A/HRC/33/43).

٢٥- وقدم المقرر الخاص المعني بالحقوق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفياً تقريراً مشتركاً عن الإدارة السليمة للتجمعات يتضمن تجميعاً لتوصيات عملية (A/HRC/31/66).

حاء- المنتديات والمشاورات وحلقات العمل والاجتماعات الأخرى

٢٦- نظم المكلفون بالولايات في عام ٢٠١٦ أكثر من ٤٠ منتدى ومشاورة واجتماعاً للخبراء وحلقة عمل في جميع المناطق بالتعاون مع الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص و/أو بمشاركتها (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الخامس عشر).

٢٧- وعُقدت الدورة التاسعة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بتوجيه من المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات. وناقش أكثر من ٥٠٠ مشارك من جميع المناطق مسائل رئيسية تثير شواغل عالمية بشأن الأقليات في حالات الأزمات الإنسانية، وقدموا توصيات محددة من أجل حماية وتعزيز حقوقها ستعرض على المجلس في دورته الرابعة والثلاثين (انظر A/HRC/34/68).

٢٨- وعقد المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان دورته السنوية الخامسة في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بتوجيه من الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال. وضم المنتدى أكثر من ٢٠٠٠ مشارك من ١٤٠ دولة، يمثلون القطاع الخاص والحكومات والمجتمع المدني. وتناول البرنامج الذي تألف من ٦٧ جلسة مواضيعية عدداً من التحديات الرئيسية التي تعترض حقوق الإنسان وتنشأ عن الأعمال في جميع أنحاء العالم، حيث يلزم أن تتحلى الدول ومؤسسات الأعمال بمزيد من روح القيادة والمبادرة. وسيعرض تقرير المنتدى على مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والثلاثين.

٢٩- وفي الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، شارك المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، بدعم من إحدى منظمات المجتمع المدني، في تنظيم مؤتمر حول موضوع "حرية الدين أو المعتقد والشؤون الجنسية". وترأست المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين، يومي ١١ و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦، اجتماع فريق للخبراء في بلغراد، نُظم بدعم من منطمتين من منظمات المجتمع المدني، للنظر في حالة المحامين والمهنة القانونية في أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى. وعقد المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، يومي ٤ و ٥ تموز/يوليه ٢٠١٦، اجتماع خبراء في فلورنسا بإيطاليا، بشأن المدافعين عن الحقوق البيئية والحقوق في الأراضي بغية جمع معلومات لإعداد تقريره إلى الجمعية العامة (A/71/281).

٣٠- ويومي ٦ و٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، عقدت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مشاورات إقليمية للخبراء في أديس أبابا، ركزت على حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على خدمات الدعم. وعقد المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، يومي ٩ و١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، مشاورات إقليمية بشأن العدالة الانتقالية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في كولومبو، لجمع معلومات من أجل دراسته عن سبل ووسائل تنفيذ القضايا المتصلة بولايته، التي ستُقدَّم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والثلاثين.

طاء- العمل مع هيئات أخرى من منظومة الأمم المتحدة والآليات الإقليمية

٣١- سعى المكلفون بالولايات، طوال السنة، إلى توثيق التعاون مع منظومة الأمم المتحدة الأوسع ومع وكالاتها وبرامجها وصناديقها، وكذلك مع الآليات الإقليمية (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الأول)، بوسائل شملت التوعية بولاياتهم وتنفيذ أنشطة مشتركة.

٣٢- ففي حزيران/يونيه ٢٠١٦، شاركت المقررة الخاصة المعنية باللاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، في مناقشة مفتوحة عقدها مجلس الأمن بشأن موضوع "العنف الجنسي المتصل بالنزاع: التصدي لللاتجار بالبشر في حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع". وقد أسهمت أعمالها أيضاً في تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن عن تنفيذ تدابير التصدي لللاتجار بالبشر (S/2016/949).

٣٣- وتعاونت المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه، في تخطيط وتنفيذ بعثتها إلى السلفادور، في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، تعاوناً مكثفاً مع جهات شتى، من بينها منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). والتقى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ١٩٦٧، خلال بعثته السنوية إلى المنطقة، بممثلي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وواصل تعاونه معهم طوال السنة.

٣٤- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، عُينت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عضواً في المجلس الاستشاري للدراسة العالمية بشأن الأطفال مسلوبي الحرية. وعُين المقرر الخاص المعني بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي عضواً في فرقة العمل المعنية برصد عدم المساواة في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية في سياق أهداف التنمية المستدامة، التي تقودها منظمة الصحة العالمية واليونيسيف.

٣٥- وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١٦، أصدر المقرر الخاص المعني بالحقوق في حرية الرأي والتعبير إعلاناً مشتركاً مع الممثلين الإعلاميين لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حرية التعبير ومكافحة التطرف العنيف^(٤). وعلاوة على ذلك، أدرجت الملاحظات الأولية التي قدمها المقرر الخاص في نهاية زيارته القطرية إلى تركيا، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، في تقرير اللجنة المعنية بالثقافة والعلم والتعليم ووسائل الإعلام التابعة لمجلس أوروبا^(٥).

٣٦- وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، شارك المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم التكرار في مائدة مستديرة للخبراء، عُقدت في بروكسل، بشأن استكشاف سبل تعزيز التعاون بين الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي في مجال العدالة الانتقالية.

٣٧- وفي الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، زارت المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إريتريا أديس أبابا، حيث عملت مع محاورين من الاتحاد الأفريقي على متابعة توصية لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في إريتريا بأن ينشئ الاتحاد الأفريقي آلية للمساءلة من أجل التحقيق مع الأفراد الذين توجد أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأنهم ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية، ومن أجل ملاحقتهم قضائياً ومحاكمتهم (انظر A/HRC/32/47، الفقرة ١٣٣).

باء- أنشطة المتابعة

٣٨- واصل المكلفون بالولايات إعطاء الأولوية لمتابعة إجراءاتهم السابقة، وذلك بوسائل منها إصدار بلاغات متابعة حالات سبق أن أحيلت إلى الدول والجهات الفاعلة من غير الدول، وملاحظات على التقارير المتعلقة بالبلاغات، ونشرات صحفية للمتابعة، وإجراء زيارات للمتابعة، وإرسال استبيانات وتقديم تقارير عن متابعة تنفيذ التوصيات المقدمة بعد الزيارات القطرية، وعقد اجتماعات ومشاورات للخبراء (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل التاسع).

٣٩- وقدم الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي مثلاً إيجابياً في هذا الصدد، إذ انتخب في دورته الخامسة والسبعين، المعقودة في الفترة من ١٨ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، نائباً للرئيس معنياً بمتابعة جميع الإجراءات التي يتخذها الفريق العامل. وقرر الفريق العامل أيضاً في تلك الدورة الأخذ بإجراء متابعة منتظمة في سياق آرائه.

٤٠- ومن الأمثلة الإيجابية الأخرى عمل المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، بعد تقديم تقرير بشأن مسؤولية الأمم المتحدة عن تفشي الكوليرا في

(٤) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "إعلان مشترك حول حرية التعبير ومكافحة التطرف العنيف"، ٣ أيار/مايو ٢٠١٦.

(٥) Council of Europe, "Attacks against journalists and media freedom in Europe", Committee on Culture, Science, Education and Media, 8 December 2016.

هايتي (A/71/367)، على متابعة هذه المسألة بإرسال رسالة مفتوحة إلى نائب الأمين العام في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(٦)، الأمر الذي ساهم في عرض الأمين العام نهجاً جديداً تأخذ به المنظمة إزاء هذه المسألة.

٤١ - واغتنمت اللجنة التنسيقية فرصة عقد اجتماعاتها مع مختلف ممثلي الأمم المتحدة والدول للتشديد على أهمية المتابعة. وعقدت أيضاً حلقة دراسية شبكية بالتعاون مع مكتب تنسيق العمليات الإنمائية بشأن موضوع "تعزيز إدماج حقوق الإنسان في أعمال الأمم المتحدة: مناقشة بشأن الفرص والتحديات في تنفيذ ومتابعة توصيات حقوق الإنسان"، بمشاركة ممثلين عن فريقَي الأمم المتحدة القطريين في البرازيل والأرجنتين وأكثر من ٥٠ مشاركاً آخرين تابعين للأمم المتحدة من جميع المناطق.

ثالثاً - اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة

٤٢ - واصلت اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة في عام ٢٠١٦ تيسير التنسيق بين المكلفين بالولايات والتحاوّر مع مجموعة من أصحاب المصلحة. واستمرت اللجنة في جهودها الرامية إلى تعزيز دورها، وتحسين قدراتها على تلبية الطلبات المقدمة من المكلفين بالولايات وأصحاب المصلحة الآخرين، وأداء دور الهيئة الرئيسية التي تمثل الإجراءات الخاصة وتتصرف نيابة عنها، بطرق منها زيادة إبراز نظام الإجراءات الخاصة وتنظيم اجتماعات حضورية ثلاث مرات في السنة.

٤٣ - وكجزء هام من عملها، عقدت اللجنة مشاورات مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة شملت مكتب الأمين العام، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس اللجنة الثالثة للجمعية العامة، ورئيس مجلس حقوق الإنسان، وعددًا من كبار ممثلي إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، ووحدة دعم بناء السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب تنسيق العمليات الإنمائية، ومكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، وأعضاء مجلس الأمن، والدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والمجتمع المدني.

٤٤ - وعقدت اللجنة، في نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اجتماعات في جنيف لمناقشة المسائل المتعلقة بنظام الإجراءات الخاصة ككل. وركزت اللجنة بوجه خاص في اجتماعاتها على المسائل المتصلة باشتغال نظام الإجراءات الخاصة والمسائل ذات الصلة، ولا سيما تنازع المصالح، واستقلال الإجراءات الخاصة، والبلاغات، وأعمال التهريب والانتقام، والتهجم الشخصي على المكلفين بالولايات، والتعاون مع الدول الأعضاء، وحالة نظام

(٦) متاحة في الرابط التالي: www.ohchr.org/Documents/Issues/EPoverty/20161005_SR_poverty_letter_to_؛ وDSG.pdf؛ وانظر أيضاً www.ohchr.org/Documents/Issues/EPoverty/20161012_SR_Alston_letter_from_؛ DSG.pdf.

الإجراءات الخاصة وصورته داخل منظومة الأمم المتحدة. وناقشت اللجنة أيضاً سبل تعزيز أثرها وإبراز صورتها وتحسين تفاعلها مع مجلس حقوق الإنسان، والدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية، وسبل تَواصل نظام الإجراءات الخاصة مع النظراء في جنيف.

٤٥- وعقدت اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ اجتماعات في نيويورك لتعزيز تواصلها مع النظراء في الأمم المتحدة ومعالجة المسائل المتعلقة بالمتابعة، والإنذار المبكر، وتعميم مراعاة منظور حقوق الإنسان، ودور الإجراءات الخاصة، مع التركيز على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ومبادرة 'حقوق الإنسان أولاً'. واستُكشفت خلال الاجتماعات مختلف سبل تعميق التعاون والعمل مع الإجراءات الخاصة في نيويورك وضمان إدراج مساهماتها، بما في ذلك توصياتها، على نحو أكثر انتظاماً في عمل الأمم المتحدة.

٤٦- وتناولت اللجنة حالات التهمج الشخصي على المكلفين بالولايات وإحجام الدول المستمر عن التعاون معهم، مثيرة هذه المسائل على نحو متواصل مع رئيس مجلس حقوق الإنسان والمفوض السامي وممثلي الدول. وتابعت أيضاً 'مبادرة حقوق الإنسان أولاً' بالعمل مع ممثلي الأمم المتحدة المعنيين. وتعاونت فضلاً عن ذلك مع الفريق الاستشاري من أجل ضمان مراعاة آراء الإجراءات الخاصة في عملية اختيار المكلفين بالولايات.

٤٧- وعملت اللجنة أيضاً على تنسيق الأنشطة والبيانات المشتركة بشأن المسائل القطرية والمواضيعية، وتعميم مراعاة حقوق الإنسان، وأعمال التهريب والانتقام. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت اللجنة تقديم إرشادات بشأن المسائل المتعلقة باستقلال الإجراءات الخاصة، وتنازع المصالح، ومدونة قواعد السلوك وأساليب العمل، وفقاً للإجراء الاستشاري الداخلي. وبدأت اللجنة كذلك التفكير في إجراء تقديم البلاغات.

٤٨- ووفقاً للممارسة المتبعة، شاركت اللجنة في الدورتين الاستثنائيتين الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، والأوضاع السائدة مؤخراً في حلب، وحالة حقوق الإنسان في جنوب السودان. وشاركت اللجنة أيضاً في اجتماعات شتى تناولت كفاءة المجلس وأساليب عمله.

٤٩- وعرض رئيس اللجنة، للمرة الثانية، التقرير السنوي للإجراءات الخاصة إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/31/39)، الذي تضمن حقائق وأرقاماً عن الإجراءات الخاصة ومعلومات عن إنجازات هذا النظام. وبيّن التقرير أيضاً أن المكلفين بالولايات في إطار الإجراءات الخاصة ما فتئوا يعملون كما لو كانوا يشكلون نظاماً واحداً، بالإضافة إلى عمل كل منهم باعتباره مكلفاً بولاية فردية.

٥٠- واتخذت اللجنة أيضاً إجراءات بشأن طرائق الكشف عن الدعم الخارجي المتلقى عن طريق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) وخارج إطارها، وبشأن تنفيذ تلك الطرائق. وأدرج للمرة الأولى في التقرير السنوي جدول يتضمن تلك المعلومات. وفي

هذا السياق، طلبت اللجنة مرة أخرى إلى المكلفين بالولايات تقديم معلومات عما تلقوه من دعم خارجي، يتعلق هذه المرة بعام ٢٠١٦. وأشار ٢٣ مكلفاً بولاية، من أصل ٤٤ ردّوا على هذا الطلب، إلى أنهم تلقوا دعماً خارجياً، بينما لم يتلق ٢١ مكلفاً آخرين أي دعم خارجي. وفي الحالات التي تلقى فيها المجبيون الدعم، أفادوا بأنه اتخذ شكل دعم عيني، مثل تلقي مؤسساتهم المساعدة في البحوث واستخدام المرافق، و/أو دعم نقدي رُصد مثلاً لأنشطة محددة أو لتقديم مساعدة بحثية وإدارية. وورد الدعم النقدي في معظم الحالات من الحكومات أو المؤسسات أو الهيئات الأصلية للمكلفين بالولايات (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل العاشر).

رابعاً- أعمال التهيب والانتقام

٥١- واصل المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة تناول القضايا المتعلقة بأعمال التهيب والانتقام في سياق عملهم، وكذلك في سياق منظومة الأمم المتحدة الأوسع في مجال حقوق الإنسان. واستخدم المكلفون بالولايات البلاغات والبيانات العامة والنشرات الصحفية والتقارير والاجتماعات مع مختلف أصحاب المصلحة للإعراب عن قلقهم البالغ إزاء هذه الأفعال كافة. وفي عام ٢٠١٦، أحالت الإجراءات الخاصة ٦١ بلاغاً من هذا القبيل إلى ٤٥ دولة وجهة فاعلة من غير الدول. وبالإضافة إلى ذلك، أعقبت بعض هذه الحالات نشرات صحفية أعرب فيها المكلفون بالولايات عن قلقهم الشديد من تلك الممارسات.

٥٢- وفي هذا السياق، أدرج الأمين العام في أحدث تقاريره عن أعمال التهيب والانتقام إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والثلاثين (A/HRC/33/19) ١٤ حالة جديدة تناولتها الإجراءات الخاصة، ومتابعةً لخمس حالات وردت في تقاريره السابقة استناداً إلى العمل المستمر للإجراءات الخاصة. ولا تشير هذه الحالات إلى التعاون مع الإجراءات الخاصة فحسب، بل إلى العمل أيضاً مع آليات أخرى لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة. وتناولت الإجراءات الخاصة أيضاً قضايا متصلة بكفالة الوصول إلى الأمم المتحدة، وأثارت شواغل بشأن الدور الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في هذا السياق.

٥٣- وعلاوة على ذلك، أفاد رئيس اللجنة التنسيقية، لدى تقديم التقرير السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان، في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٦، بأن أعمال التهيب والانتقام لا تزال تثير بكل تأكيد أشد القلق لدى المكلفين بالولايات، وينبغي النظر إلى هذه الأفعال لا باعتبارها تهدف إلى إعاقة أو صد أي شخص عن التعاون معهم فحسب، بل بوصفها أيضاً اعتداءً على نظام الإجراءات الخاصة برمته. وحث الرئيس الأمم المتحدة على أن تُعيّن في أقرب وقت ممكن منسقاً معنياً بمسألة الأعمال الانتقامية من أجل إعداد رد منسق تُمس الحاجة إليه على نطاق المنظومة. وفي هذا السياق، تتطلع الإجراءات الخاصة إلى العمل مع الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان بعد تعيينه من قبل الأمين العام لقيادة جهود المنظمة من أجل تعزيز استجابتها لهذه المسألة.

خامساً- الاجتماع السنوي الثالث والعشرون للإجراءات الخاصة

٥٤- عُقد الاجتماع السنوي الثالث والعشرون للإجراءات الخاصة في جنيف في الفترة من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وسعى المكلفون بالولايات إلى زيادة التنسيق والاتساق بشأن عدد من المسائل التي تتجاوز الولاية، وناقشوا جملة أمور منها إجراء تقديم البلاغات، وتنازع المصالح، وتنسيق الإجراءات القطرية، وأعمال التهريب والانتقام، وتعميم مراعاة حقوق الإنسان، والتعاون مع الآليات الإقليمية، وإنجازات الإجراءات الخاصة. وأجرى المكلفون بالولايات أيضاً مشاورات مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس حقوق الإنسان، ورؤساء المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية السامية، ومديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية، والدول الأعضاء، وممثلي المجتمع المدني.

ألف- اللجنة التنسيقية

١- انتخاب اللجنة التنسيقية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

٥٥- انتُخب في الاجتماع أعضاء اللجنة التنسيقية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وانتُخبت المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، يانغي لي، رئيسة للجنة التنسيقية. وانتُخب المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، داينوس بوراس، مقررًا للاجتماع السنوي وعضوًا في اللجنة التنسيقية. وشمل الأعضاء الآخرون المنتخبون المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس - أغيلار؛ والخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول، وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خوان بابلو بوهوسلافسكي؛ والمقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، مود دي بور - بوكيتشيو. وسيظل رئيس اللجنة التنسيقية المنتهية ولايته، مايكل ك. آدو، عضو الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، عضواً بحكم المنصب للسنة المقبلة.

٢- المباحثات والاستراتيجيات المتعلقة باللجنة التنسيقية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

٥٦- بالإضافة إلى مواصلة العمل على تعزيز العلاقات بين الإجراءات الخاصة والكيانات التي يوجد مقرها في نيويورك، وتحسين الاستراتيجيات الرامية إلى منع ومواجهة أعمال التهريب والانتقام ضد المتعاونين مع الإجراءات الخاصة، والتصدي للتهجم الشخصي على المكلفين بالولايات، أبرز المكلفون بالولايات، طوال المناقشات التي جرت خلال الاجتماع السنوي، عدداً من مجالات التركيز الإضافية التي ينبغي أن تبحثها اللجنة التنسيقية في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وتشمل هذه المجالات إجراءات انتخاب رئيس اللجنة التنسيقية، والمشاركة في الاجتماع السنوي، ونتائج استعراض إجراء تقديم البلاغات، والمستجدات المتعلقة بتعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة

الأمم المتحدة، ومواصلة الحوار مع كبار المسؤولين في الأمم المتحدة، بمن فيهم الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والعمل عن كثب على متابعة المسائل المتصلة بالتعاون مع الإجراءات الخاصة وباستقلالها.

باء- القضايا المواضيعية وأساليب العمل

١- البلاغات

٥٧- عيّنت اللجنة التنسيقية، في عام ٢٠١٥، كنتيجة للاجتماع السنوي الثاني والعشرين، أحد أعضائها منسقاً لقيادة استعراض إجراء تقديم البلاغات، وأعدت ورقة للمناقشة في الاجتماع. وأتاحت الورقة، التي قدمتها ريتا إسحاق - ندياي، أساساً استند إليه المكلفون بالولايات في المناقشات التي تناولت ذلك الإجراء، بما في ذلك اختيار القضايا، وقواعد السرية، والاتصال بالمصادر، وانخفاض معدل الردود وسبل زيادته، والحاجة إلى المتابعة، ومسألة الإجراءات المشتركة أو الفردية في حال وجود قيود زمنية. وقرر المشاركون في الاجتماع تكليف اللجنة التنسيقية المقبلة بمهمة متابعة هذه المناقشات.

٥٨- وتلقى المكلفون بالولايات أيضاً معلومات مستكملة عن المستجدات المتعلقة باعتماد استبيان على الإنترنت، في الآونة الأخيرة، لتقديم المعلومات إلى الإجراءات الخاصة وإطلاق قاعدة بيانات جديدة للبلاغات ستصب بدورها في قاعدة بيانات خارجية يمكن البحث فيها. وتهدف هذه المستجدات إلى تيسير تجهيز البلاغات، لزيادة الكفاءة وتوسيع نطاق الإمكانيات المتاحة للمصادر لتقديم المعلومات. وقدم المكلفون بالولايات تعليقات إيجابية ولكنهم أثاروا أيضاً شواغل تتعلق بعضها بالسرية والأمن على شبكة الإنترنت وتوافر الاستبيان باللغات الرسمية للأمم المتحدة. وشدد المكلفون بالولايات أيضاً على ضرورة توسيع نطاق نشر المعلومات عن هذه الأداة الجديدة ليشمل جميع أصحاب المصلحة.

٢- أعمال التهيب والانتقام بسبب التعاون مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان

٥٩- أطلع المكلفون بالولايات، وفقاً لطرائقهم المتعلقة بتحسين التصدي للأعمال الانتقامية التي اعتُمدت في الاجتماع السنوي الثاني والعشرين، على عرض عام قدمه المنسق السابق للجنة التنسيقية، فرانسوا كريبو، تناول فيه الإجراءات المتخذة بشأن حالات الانتقام من المتعاونين مع الإجراءات الخاصة وغيرها من آليات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان. وشملت تلك الإجراءات إدراج فرع بشأن الأعمال الانتقامية في التقرير السنوي للإجراءات الخاصة، وإطلاق صفحة شبكية مخصصة على الموقع الشبكي للمفوضية^(٧)، وتلقي المعلومات وإحالتها إلى الدول الأعضاء المعنية. وأثارت اللجنة أيضاً، خلال فترة ولايتها، بالتشاور مع المعنيين من

(٧) www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Actsofintimidationandreprisal.aspx

المكلفين بالولايات، عدداً من حالات الانتقام، مع مختلف أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأمين العام والمفوض السامي ورئيس مجلس حقوق الإنسان والمجتمع المدني.

٦٠- وأكد المكلفون بالولايات أنهم ظلوا يتلقون ادعاءات تتعلق بأعمال التهيب والانتقام ضد المتعاونين مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وشملت أغلبية الحالات أعمال تهيب وانتقام مزعومة بسبب التعاون مع المكلفين بالولايات في سياق زيارتهم القطرية وإجراء تقديم البلاغات. غير أن بعض الحالات تتصل أيضاً بتدابير اتخذتها الدول لردع التفاعل أو التعاون مع الإجراءات الخاصة. وأكد المكلفون بالولايات من جديد أن جميع أعمال التهيب والانتقام غير مقبولة، وشددوا على ضرورة التصدي لهذه المسألة بطريقة متسقة.

٦١- وعينت اللجنة كاتالينا ديفانداس - أغيلار منسقة معنية بالأعمال الانتقامية اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦.

٣- الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة

٦٢- أطلع المكلفون بالولايات على إنشاء آليات وطنية للإبلاغ والمتابعة، وهي مبادرة أطلقت مؤخراً وتدعمها المفوضية السامية بوسائل تشمل إعداد دليل عملي، وتدريب وتعيين موظفين مكلفين ببناء القدرات في ١٠ مكاتب إقليمية تابعة للمفوضية. وتهدف هذه الآليات الوطنية التي أنشأتها الدول إلى الوصول إلى مستوى أمثل بالقدر الوطنية على التعاون مع آليات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان وترشيدها، والامتثال للالتزامات المتعلقة بالإبلاغ، وتنفيذ التوصيات. وقد تختلف خصائص كل آلية عن غيرها، ومع ذلك ينبغي أن تركز جميعها على مواصلة تطوير القدرات الرئيسية الأربع لكي يتسنى للحكومة العمل التام مع منظومة الأمم المتحدة، وهي: التعاون والتنسيق والتشاور وإدارة المعلومات.

٦٣- وأعرب المكلفون بالولايات عن دعمهم للمبادرة المذكورة أعلاه، نظراً إلى ارتباطها بإحدى أهم القضايا التي تعنيهم، ألا وهي متابعة وتنفيذ توصياتهم. وأبرزوا الحاجة إلى زيادة التنسيق بين آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإلى مد الجسور بين الأنشطة المتشابهة أو الموازية أو المتقاربة والتوصيات المنبثقة منها، وضرورة التركيز أيضاً على تنفيذ التوصيات على المستوى دون الوطني، والعلاقة بين تلك الآليات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٤- تعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة

٦٤- بناءً على المناقشات السابقة، دعا المكلفون بالولايات نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بصفتها رئيسة مشاركة للفريق العامل المعني بحقوق الإنسان التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وأحد كبار المستشارين لشؤون السياسات في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية، إلى مواصلة المناقشات بشأن مبادرة 'حقوق الإنسان أولاً'، وتعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة، وسبل إسهام المكلفين بالولايات في ذلك.

٦٥- وتلقى المشاركون في الاجتماع معلومات مستكملة عن عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وبخاصة فريقها العامل المعني بحقوق الإنسان. وقد اضطلعت المجموعة الإنمائية بدور نشط في كفالة عمل جميع المنسقين المقيمين على تعميم مراعاة حقوق الإنسان، بتزويدهم بجملة أمور منها الأدوات التوجيهية العملية بشأن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإجراءات الخاصة، وإدماج حقوق الإنسان باعتبارها معايير في تقييم أدائها السنوي. وقد اتخذ الفريق العامل أيضاً مبادرات لجمع المعلومات عن الكيفية التي تابعت بها الأفرقة القطرية توصيات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأشار مع ذلك إلى أن مقر الأمم المتحدة ينبغي أن يقدم الدعم السياسي إلى المنسقين المقيمين لكي يتبعوا نهجاً قائماً على حقوق الإنسان في عملهم. وعلاوة على ذلك، شجّع المكلفون بالولايات على أن يدرجوا في التخطيط لأنشطتهم مناقشات مع المنسقين المقيمين والأفرقة القطرية، باعتبارهم شركاء رئيسيين في الميدان. وأبرز في هذا السياق أيضاً الدور الإيجابي لمستشاري شؤون حقوق الإنسان.

٦٦- وأكد المكلفون بالولايات من جديد دعمهم لمبادرة 'حقوق الإنسان أولاً'، ولتعميم مراعاة حقوق الإنسان عموماً، وأعربوا عن تقديرهم أيضاً للجهود المبذولة من أجل تعميم مراعاة حقوق الإنسان في عمل المنسقين المقيمين والأفرقة القطرية. وتبادلوا خبراتهم في مجال التعاون مع المنسقين المقيمين والأفرقة القطرية في سياق زيارتهم القطرية، مشيرين إلى أن دعم هاتين الفئتين حاسم الأهمية لنجاح بعثاتهم والوقوف على التحديات المتبقية، بما في ذلك تلكه بعض المنسقين المقيمين في الانخراط في قضايا حقوق الإنسان، لأنهم يعتبرونها حساسة للغاية ويمكن أن تقوض علاقتهم بالحكومة. وربط المكلفون بالولايات أيضاً عملهم بأهداف التنمية المستدامة، وأثاروا مسألة عدم إدراج حقوق الإنسان، لا في الغايات ولا في المؤشرات. ورداً على ذلك، شجعت نائبة المفوض السامي المكلفين بالولايات على النظر إلى عملهم باعتباره جزءاً من آلية المساءلة فيما يتعلق بتنفيذ الأهداف على الصعيد القطري، وتذكير الدول بالتزاماتها.

٥- تنسيق الإجراءات القطرية

٦٧- ناقش المكلفون بالولايات عملهم على الصعيد القطري وسبل التنسيق قبل اتخاذ أي إجراء، ولا سيما بين الولايات القطرية والولايات المواضيعية. وقرروا تحديث المبادئ التوجيهية الحالية بشأن تنسيق الإجراءات الخاصة بكل بلد بإضافة فقرة تتناول إصدار المكلفين بالولايات المواضيعية نشرات صحافية عن بلد توجد بشأنه ولاية قطرية.

٦٨- وقرر المشاركون في الاجتماع أيضاً تحديث اختصاصات الزيارات القطرية التي يجريها المكلفون بالولايات، والتي اعتمدت في عام ١٩٩٨، لأن بعض المصطلحات الواردة فيها لم تعد تُستخدم، ولتجسيد التطورات التي حدثت منذ عام ١٩٩٨ (انظر A/HRC/34/34/Add.1، الفصل الرابع عشر).

٦- تنازع المصالح

٦٩- تلقت اللجنة التنسيقية في السنوات الأخيرة عدداً متزايداً من طلبات المشورة من المكلفين بالولايات تتعلق باحتمال تنازع المصالح، وبمحالات يمكن أن يتصور فيها أن استقلال المكلفين بالولايات قد جرى المساس به. واستجابة لذلك، أعدت اللجنة مبادئ توجيهية تستند إلى القواعد والأنظمة القائمة لتوجيه عمل الإجراءات الخاصة وكفالة التماسك والاتساق في طريقة معالجة هذه القضايا، وتزويد المكلفين بالولايات بالأدوات اللازمة ليتسنى لهم اتخاذ قرارات مستنيرة عندما تُطرح مسائل متصلة بتنازع المصالح. وعندما لا تلوح في الأفق إمكانية حل تلك المسائل، تظل اللجنة رهن الإشارة لتقديم التوجيهات.

٧٠- ووافق المشاركون على النهج المتبع في المبادئ التوجيهية - الذي ينطوي على لفت الانتباه إلى جميع الوثائق المتصلة بمسألة تنازع المصالح وطرح عدد من الأسئلة التي ينبغي أن يسترشد بها المكلفون بالولايات. وأكد العديد من المكلفين بالولايات أنهم مسؤولون عن النظر فيما إذا كانت أي وظيفة خارجية يؤدونها تتعارض مع مركزهم بوصفهم مكلفين بولايات.

٧- التعاون مع الآليات الإقليمية

٧١- أُطلع المكلفون بالولايات على آخر المستجدات فيما يتصل بالتعاون مع الآليات الإقليمية. وفيما يتعلق بلجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، نظمت المفوضية السامية اجتماعاً في واشنطن العاصمة في وقت سابق من هذا العام حضره عدد من المكلفين بالولايات وممثلي اللجنة، وأسفر عن الدعوة إلى توثيق التعاون بين الجانبين، بوسائل منها التشارك في البيانات والزيارات والتقارير.

٧٢- واتفق المشاركون في الاجتماع على أهمية التعاون مع الآليات الإقليمية. وعرض عدد من المكلفين بالولايات تجاربهم في مجال التعاون مع آليات البلدان الأمريكية والآليات الأفريقية والأوروبية، مثل إصدار النشرات الصحفية المشتركة، أو المشاركة في أنشطة مشتركة، أو إجراء زيارات قطرية مشتركة.

٧٣- وفيما يتعلق بالنظام الأفريقي، سلط الضوء تحقيق الأمم المتحدة المستقل في بوروندي، الذي دُعم بمكلفين بولاييتين في إطار الإجراءات الخاصة وخبير من الاتحاد الأفريقي. وينبغي اعتبار إنشاء هذا النوع الجديد من التحقيق المختلط ممارسة سليمة. ورأى المكلفون بالولايات، على وجه الخصوص، أن إشراك الاتحاد الأفريقي في شؤون بلد من بلدان المنطقة مفيد للتحقيق.

٨- إنجازات الإجراءات الخاصة

٧٤- اغتنم المكلفون بالولايات الفرصة المتاحة، بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لإنشاء مجلس حقوق الإنسان واللجنة التنسيقية، وتناولوا الإنجازات التي حققتها الإجراءات الخاصة منذ إنشاء الولاية الأولى في عام ١٩٦٧. وكان الهدف الرئيسي من ذلك هو جمع الأدلة على تأثير

الإجراءات الخاصة بالإيجابي في مجال حقوق الإنسان، وإبراز عملها على نحو أفضل. وقد يصعب في بعض الحالات تحديد ما إذا كانت نتيجة إيجابية ما منبثقة مباشرة من عمل المكلفين بالولايات، ومع ذلك اتفق على أنهم أدوا، في عدد من الحالات، دوراً هاماً في تحقيق تلك النتائج.

٧٥- ومن الإنجازات التي أبرزت على هذا الأساس النتائج الإيجابية التي أسفرت عنها البلاغات المرسلة، والتحسينات التي أدخلت في أعقاب الزيارات القطرية، ووضع أو تنقيح السياسات وأفضل الممارسات. وسلط العديد من المكلفين بالولايات الضوء أيضاً على التحسينات المشار إليها في سياق أنشطتهم للتوعية بالمسائل المشمولة بولايتهم، والتي لم تستهدف الممثلين الحكوميين فحسب، بل استفاد منها المجتمع المدني ووسائل الإعلام أيضاً. وبذلك، قدم المكلفون بالولايات إلى مختلف أصحاب المصلحة أدوات مفاهيمية يمكن أن يكون لها تأثير معياري. ومدوا يد المساعدة أيضاً لإدراج قضايا حقوق الإنسان في البرنامج العالمي. وفيما يتعلق بالزيارات القطرية، أشير إلى أن التقارير يمكن أن تكون أشد تأثيراً إذا أتيحت باللغات المحلية.

٧٦- واتفق المشاركون في الاجتماع على تكليف اللجنة التنسيقية بتجميع إنجازات الإجراءات الخاصة من منظور تاريخي، بغية نشر وثيقة ختامية.

٩- المناقشات مع إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٧٧- أجرى المكلفون بالولايات مناقشات مع ممثلي إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وأثاروا العقبات التي تعترضهم في تنفيذ ولايتهم فيما يتعلق بتحرير وترجمة وتجهيز التقارير المقرر تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة. وأثيرت شواغل خاصة إزاء التوازن بين التحرير اللغوي وتغيير مضمون التقارير، والقيود الناجمة عن فرض حد أقصى لعدد كلمات التقارير المشتركة، ومسائل تتعلق بالمواعيد النهائية لتقديم التقارير.

١٠- المناقشات مع ممثلي المفوضية السامية بشأن المسائل الإدارية والمسائل المتصلة بالسفر

٧٨- قدم ممثلو قسم خدمات السفر وقسم الشؤون المالية في المفوضية السامية إلى المكلفين بالولايات معلومات عن القواعد والإجراءات السارية التي ينبغي اتباعها فيما يتعلق بالمسائل الإدارية والمسائل المتصلة بالسفر في سياق ولايتهم. وأثار المكلفون بالولايات شواغل خاصة بشأن القواعد التقييدية فيما يتعلق بالسفر، وترتيبات السفر المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة والأمهات اللاتي يسافرن مع الرضع، وطلبوا إلى اللجنة التنسيقية أن تبقي قيد نظرها التقدم المحرز في تنفيذ التدابير الملائمة.

جيم - المشاورات مع أصحاب المصلحة

١ - مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

٧٩- عرض المفوض السامي أفكاره بشأن الاتجاهات الراهنة التي تؤثر سلباً في حالة العالم، بما في ذلك زيادة القيود المفروضة على الحيز المتاح للمجتمع المدني، وتزايد عدد الاعتداءات على الهيئات القانونية الأساسية والمؤسسات الدولية. وفي ضوء هذه التطورات، تساءل المفوض السامي عن دور المجتمع الدولي وقدرته على التكلم بصوت واحد بدلاً من تعبير كل جهة عن مصلحتها. وأعرب عن تقديره لحجم العمل الهائل الذي اضطلعت به الإجراءات الخاصة، وعن التزامه بضمان استقلالها، مع السعي إلى بناء أوجه التآزر حيثما أمكن.

٨٠- وشكر المكلفون بالولايات المفوض السامي على الفرصة المتاحة لتبادل الآراء معه. وطرحوا أسئلة وقدموا اقتراحات بشأن العلاقة بين المكلفين بالولايات والمنسقين المقيمين، ولا سيما بخصوص الولايات القطرية، وتعزيز صلات هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل بالإجراءات الخاصة، والتطورات السياسية والعملية بشأن ادعاءات الاعتداء الجنسي في سياق عمليات حفظ السلام، والاعتراف الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بوصفها من حقوق الإنسان، والعلاقة بين المفوضية السامية والإجراءات الخاصة، ومسألة الأعمال الانتقامية ضد المتعاونين مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان ومع الآليات الإقليمية، والحاجة إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في صفوف المكلفين بالولايات.

٢ - مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة للمفوضية السامية

٨١- شددت مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية على أهمية عمل كل مكلف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة، وطريقة تطور نظام الإجراءات الخاصة ككل. غير أن زيادة عدد المكلفين بالولايات أدت أيضاً إلى زيادة الحاجة إلى التنسيق؛ وقد تبين أن لعمل اللجنة التنسيقية ميزة كبيرة في هذا الصدد.

٨٢- وأبرزت المديرة مجالات التركيز الخمسة المحددة في أحدث خطة لإدارة المكاتب بغية بناء أوجه التآزر الممكنة بين عمل المفوضية وعمل الإجراءات الخاصة، نظراً إلى وجهة منظور كل منهما، وتلك المجالات هي: تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ والإنذار المبكر ومنع انتهاكات حقوق الإنسان؛ ومنع التطرف العنيف؛ والهجرة وكره الأجانب؛ والحيز المتاح للمجتمع المدني.

٨٣- وأعرب المكلفون بالولايات عن تقديرهم لالتزام المديرة بالتعاون معهم مباشرة على المسائل المثيرة للقلق، بما في ذلك ضرورة زيادة إبراز عمل الإجراءات الخاصة، وتوثيق الروابط بين عمل مختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتعزيز التواصل بين مختلف أجزاء المفوضية

السامية والمكلفين بالولايات بشأن المواضيع المتصلة بولاياتهم، والحاجة إلى صون عمل المكلفين بالولايات وحماية استقلالهم.

٣- رئيس مجلس حقوق الإنسان

٨٤- شكر رئيس مجلس حقوق الإنسان المكلفين بالولايات على الفرصة الهامة المتاحة لإجراء حوار صريح ومفتوح، بالإضافة إلى مناقشاته مع اللجنة التنسيقية طوال السنة. وأثنى الرئيس على قدرة المكلفين بالولايات على إثارة مناقشات بشأن حالات حقوق الإنسان على أرض الواقع، والدور الهام الذي يضطلعون به في مجال الإنذار المبكر. وفيما يتعلق بأولويات ولايته، أبرز الرئيس، في جملة أمور، الزخم الناتج عن الذكرى السنوية العاشرة لإنشاء المجلس والفرصة التي تتيحها لتحسين أساليب عمل المجلس.

٨٥- وفيما يتعلق بأعمال التهريب والانتقام ضد المتعاونين مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، أكد الرئيس من جديد أن جميع الادعاءات التي يُطّلع عليها في هذا الصدد تؤخذ على محمل الجد وتُتّابع عن كثب. وأضاف أنه ذكّر الدول بانتظام بأن تلك الأعمال غير مقبولة، ودعاها إلى منعها وضمان الحماية الكافية منها. وقد تناول على نفس المنوال مسألة التهجم الشخصي على المكلفين بالولايات.

٨٦- وشكر المكلفون بالولايات الرئيس على ما قدمه من دعم، وسلطوا الضوء على عدد من المسائل المثيرة للقلق وطرحوا أسئلة شتى تناول بعضها تعاون الدول مع المكلفين بالولايات أثناء جلسات التحاور، والحدود الزمنية المفروضة على تقديم عروضهم، ولا سيما فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشتركة، واستخدام المعينات البصرية أثناء عروضهم، والتعاون على تعزيز عمل الإجراءات الخاصة ومجلس حقوق الإنسان، ومتابعة التوصيات، وربط عمل الإجراءات الخاصة بأهداف التنمية المستدامة، ودور مؤسسات الأعمال ومؤسسات القطاع الخاص في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، وحقوق الإنسان للنساء والأطفال.

٤- المكاتب الميدانية للمفوضية السامية

٨٧- تبادل المكلفون بالولايات ورؤساء المكاتب الميدانية، للمرة الأولى، تجاربهم في مجال التعاون، وقدموا توصيات بشأن تحسين عملهم. وركز المشاركون في الاجتماع على التعاون والعمل المشترك بين الإجراءات الخاصة والمكاتب الميدانية، وعلى متابعة عمل الإجراءات الخاصة وتوصياتها.

٨٨- وشكر المكلفون بالولايات الزملاء الحاضرين على تعاونهم، وسلطوا الضوء على ما اكتسبوه من تجارب إيجابية وما واجهوه من تحديات. وأشار عدة مكلفين بالولايات إلى ضرورة التوعية بالإجراءات الخاصة ومتابعة توصياتها. وأثاروا في هذا الصدد مسألة الفارق الزمني بين إجراء زيارة وتقديم تقرير عنها إلى المجلس. واتفق المشاركون على أن استقلال المكلفين بالولايات، الذي ينبغي تأكيده لدى جميع أصحاب المصلحة، مفيد لعملهم ولقدرة المكاتب

الميدانية على ترسيخ تعاونها مع الحكومات. وأشار المكلفون بالولايات أيضاً إلى أهمية الاعتراف الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والوضع المتعلق بالانتجار بالأشخاص في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، والتمييز ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، والعنف الجنساني.

٨٩- وأعرب ممثلو المكاتب الميدانية أيضاً عن تقديرهم لعمل الإجراءات الخاصة والتعاون الإيجابي مع المكلفين بالولايات. وأبرزوا قدرة أصحاب الولايات على سد الثغرات بتوجيه الاهتمام خلال زيارتهم إلى قضايا حقوق الإنسان التي لا تحظى بالعناية الكافية، وهذا ما فعلوه في عدة مناسبات ولقي ترحيباً شديداً، وضرورة تعاون الولايات المواضيعية أيضاً مع البلدان التي توجد بشأنها ولاية قطرية، وأهمية عمل المكلفين بالولايات مع الآليات الإقليمية، وإمكانية اتباع نهج إقليمي بوتيرة أكبر في الحالات التي تنطوي على وجود شواغل ماثلة بشأن حقوق الإنسان في البلدان المجاورة، وإدراج معلومات مستكملة في التقارير، بما في ذلك في التوصيات، المتعلقة بالزيارات القطرية، وفي البيانات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان.

٥- الدول الأعضاء

٩٠- تبادل المكلفون بالولايات الآراء مع ممثلي أكثر من ٥٠ دولة عضواً في الأمم المتحدة. وأجمع ممثلو الدول الأعضاء على تأكيد دعمهم وتقديرهم لعمل الإجراءات الخاصة واللجنة التنسيقية. وحث عدد من الممثلين جميع الدول على أن تتعاون تعاوناً كاملاً وبناءً مع الإجراءات الخاصة، بإجراءات تشمل توجيه دعوات دائمة والوفاء بها، وطلبوا إلى المكلفين بالولايات أن يقدموا بدورهم معلومات واضحة عن ولاياتهم وعن الإجراءات المحددة قبل فترة كافية من موعد الزيارات القطرية. ورحب الممثلون أيضاً بتوثيق التنسيق فيما بين الولايات فيما يتعلق بإجراء تقديم البلاغات والتخطيط للزيارات القطرية، وشجعوا على ذلك.

٩١- وأكد عدة ممثلين أهمية عمل الإجراءات الخاصة بوصفها أداة للإنذار المبكر، وشددوا على أهمية متابعة توصياتها. وأعرب أيضاً عن التقدير لإنشاء وظيفة المنسق المعني بالأعمال الانتقامية بين أعضاء اللجنة التنسيقية. وأشار ممثلان تحديداً إلى مدونة قواعد السلوك، وطلبوا إلى المكلفين بالولايات التقيد الصارم بها. وطُرحت أسئلة بشأن عمل الإجراءات الخاصة في مجال أهداف التنمية المستدامة، والتعاون مع منظومة الأمم المتحدة الأوسع، بما في ذلك الكيانات التي يوجد مقرها في نيويورك، والقيود المفروضة على الميزانية وأوجه التفاوت في تخصيص الموارد، وحالات التأخر في التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان، وإمكانية إتاحة بيانات المكلفين بالولايات، المقرر الإدلاء بها أثناء جلسات التحاور، قبل ٢٤ ساعة من موعد انعقاد تلك الجلسات.

٩٢- وأعرب المكلفون بالولايات عن امتنانهم لما أبدى من اهتمام بعملهم، وشددوا على أن نجاح عملهم يتوقف على انفتاح كل دولة واستعدادها للتعاون مع ولاياتهم ومتابعة توصياتهم.

وفي هذا الصدد، طلب المكلفون بالولايات إلى الدول إعطاء معنى عملي لترايط جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، والتعاون مع جميع الولايات على قدم المساواة. وأبرز عدد من المكلفين بالولايات أهمية الأخذ بنهج شامل في عملهم، وطمأنوا الدول على سعيهم بهمة للتنسيق فيما بينهم، ولا سيما بين الولايات القطرية والمواضيعية. وأكد المكلفون بالولايات أيضاً أهمية نشر المعلومات عن عملهم على جميع أصحاب المصلحة دولياً ووطنياً.

٩٣- وأعرب المكلفون بالولايات عن القلق إزاء استمرار انخفاض معدل رد الدول على البلاغات والاستبيانات، وشجعوها على زيادة تعاونها. وأشار بعض المكلفين بالولايات أيضاً إلى عدم تعاون الدول فيما يتعلق بالزيارات القطرية، وحثوها على توجيه دعوات إليهم لزيارتها. وأثيرت أيضاً مسألة أعمال التهريب والانتقام ضد المتعاونين مع المكلفين بالولايات؛ وأعرب عن الجزع بوجه خاص إزاء الادعاءات الواردة بشأن دول أعضاء في مجلس حقوق الإنسان. ويسعى المكلفون بالولايات أيضاً إلى إيجاد سبل لإدراج أهداف التنمية المستدامة في عملهم.

٦- المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٩٤- لدى افتتاح الاجتماع الذي عُقد مع أكثر من ٨٠ ممثلاً للمجتمع المدني، أعرب رئيس اللجنة التنسيقية، باسم المكلفين بالولايات، عن تقديره لعمل أولئك الممثلين وتعاونهم مع الإجراءات الخاصة، الأمر الذي أسهم إسهاماً هاماً في وفائهم بولايتهم. وشكر ممثلو المجتمع المدني بدورهم المكلفين بالولايات على عملهم، وأثاروا عدداً من المسائل المتعلقة بنظام الإجراءات الخاصة ككل. وطرح العديد من أفراد المجتمع المدني مسألة البلاغات، وقدموا تعقيبات بشأن العناصر الموضوعية والإجرائية لهذه العملية. وتناول كثير منهم أيضاً مسألة الزيارات القطرية، والكيفية التي يمكن أن تستجيب بها الإجراءات الخاصة للدول، بما فيها الدول التي وجهت دعوات دائمة ولكنها لم تتح للمكلفين بالولايات دخول أقاليمها.

٩٥- وأجاب المكلفون بالولايات على هذه الشواغل بمناقشة التغييرات الأخيرة التي أدخلت على إجراء تقديم البلاغات، ومن ذلك اعتماد استبيان على الإنترنت لتقديم المعلومات والاستمرار في وضع قاعدة بيانات يمكن للجميع البحث فيها. ومن المقرر أن تجرى في الاجتماع السنوي الحالي مناقشات إضافية بشأن تعزيز عملية تقديم البلاغات. وأبدى المكلفون بالولايات أيضاً آراءهم بشأن الصعوبات التي تعترضهم في تلقي دعوات لإجراء زيارات قطرية، وفي الوصول إلى الأقاليم المحتلة.

٩٦- وتناولت المناقشات مواضيع أخرى منها أعمال التهريب والانتقام، والتهجم الشخصي على المكلفين بالولايات، وتنفيذ التوصيات، والتنسيق فيما بين الولايات. وأثير أيضاً عدد من المسائل المواضيعية والقطرية المحددة، بما في ذلك حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق المسنين، والحق في تقرير المصير والحق في التنمية، والفقر المدقع، والتشرد الداخلي، والقضايا البيئية.